12 February 2001
Arabic
Original: French

اللجنة السادسة

الفريق العامل المنشأ بموجب قرار الجمعية العامة ٥١/٢١٠
المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦

الدورة الخامسة

١٢-٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠١

مقترح مقدم من كوت ديفوار

النص المنقح للوثيقة A/C.6/55/WG.1/CRP.26*

الإرهاب معناه كل فعل أو تقصير أيا كان مرتكبه بهدف إثارة الرعب، أي الذعر أو الخوف الشديد والعميق لشخص أو أشخاص طبيعيين كانوا أم اعتباريين لحمل هذا الشخص أو أولئك الأشخاص ولا سيما السلطات الحكومية لدولة ما أو منظمة دولية ما، القيام بشيء أو الامتناع عنه.

وبمقتضى أحكام هذه المادة، ووفقا لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، لا تعتبر الأفعال التي تقوم بها الشعوب، في إطار نضالها، بما في ذلك النضال المسلح ضد العدوان والاستعمار، وضد السيطرة الأجنبية بصفة عامة، أفعالا إرهابية.

---

* يرد نص الوثيقة A/C.6/55/WG.1/CRP.26 أيضا في الوثيقة A/C.6/55/L.2، المرفق الثالث، الرقم ٢٦.

120201 120201 01-24768 (A)
0124768